سلسلة
فى
الفكر المحاسبي
الإســـــلامي

# الرقابة الشرعية وموقف مراقب الحسابات منها مع التطبيق على المؤسسات المالية الإسلامية

إعـــــداد
دكتور/ حسين حسين شحاته
أستاذ المحاسبة بكلية التجارة - جامعة الأزهر
خبير استشاري فى ا لمعاملات المالية الشرعية

حقوق وواجبات مراقب الحسابات فى التشريعات الضريبية والقوانين المصرية والتعديلات المقترحة

بحث مقدم إلى
المؤتمر الضريبى الثالث
تنظيم مركز صالح عبد الله كامل بجامعة الأزهر

فى الفـــــترة
من ٣٠- ٣١ إبريل ١٩٩٦م

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

# آيات قرآنية وأحاديث نبوية عن المراجعة والرقابة

- قال الله تبارك وتعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ ( النساء: ١ )
- قال الله تبارك وتعالى: ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ ( الحديد: ٤ )
- قال رسول الله ρ : "كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته " .( رواه مسلم )
- سئل رسول الله ρ : الإحسان فقال " أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك " ( رواه مسلم )



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

# محتويات البحث


رقم الصفحة

تقديم عام ..... (١)

المبحث الأول : طبيعة الرقابة الشرعية فى المؤسسات المالية الإسلامية

(١-١) مفهوم الرقابة الشرعية وأهدافها ..... (٢)

(١-٢) نطاق تطبيق الرقابة الشرعية ..... (٣)

(١-٣) أهداف الرقابة الشرعية فى المؤسسات المالية الإسلامية ..... (٣)

(١-٤) تشكيل هيئة الرقابة الشرعية فى المؤسسات المالية الإسلامية ..... (٤)

(١-٥) واجبات هيئة الرقابة الشرعية فى المؤسسات المالية الإسلامية. ..... (٥)

(١-٦) مراحل واجراءات الرقابة الشرعية فى المؤسسات المالية الإسلامية. ..... (٩)

(١-٧) نماذج لتقارير هيئة الرقابة الشرعية فى المصارف الإسلامية ..... (١٠)

المبحث الثاني: العلاقة بين الرقابة الشرعية والرقابة الداخلية والرقابة الخارجية فى المؤسسات المالية الإسلامية.

(٢-١) العلاقة بين الرقابة الشرعية والرقابة الداخلية فى المؤسسات المالية الإسلامية (١٢)

(٢-٢) العلاقة بين الرقابة الشرعية والرقابة الخارجية فى المؤسسات المالية الإسلامية (١٤)

(٢-٣) أوجه التنسيق والتكامل بين الرقابة الشرعية والرقابة الداخلية والخارجية فى المؤسسات المالية الإسلامية..... (١٦)

المبحث الثالث: مسئولية مراقب الحسابات عن النواحي الشرعية فى المؤسسات المالية الإسلامية .....

(٣-١) الآراء المختلفة حول مسئولية مراقب الحسابات عن النواحي الشرعية ..... (١٧)

(٣-٢) رأي الباحث حول مسئولية مراقب الحسابات عن النواحي الشرعية ..... (١٨)

(٣-٣) تقويم تقارير مراقب الحسابات فى المصارف الإسلامية وضرورة الإفصاح عن الرقابة الشرعية (١٨)

(٣-٤) أمور يجب أن ترد فى تقرير مراقب حسابات المؤسسة المالية الإسلامية من الرقابة الشرعية.. (١٩)

النتائج العامة للبحث ..... (٢١)

التوصيات ..... (٢٢)

قائمة المراجع ..... (٢٣)

ملاحق البحث (١) ، (٢) (٢٤)




المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

# الرقابة الشرعية وموقف مراقب الحسابات منها مع التطبيق على المؤسسات المالية الإسلامية

## تقديم عام ،،

لقد وردت القواعد الكلية فى القرآن الكريم بصورة إجمالية وتأتي السنة النبوية الشريفة فتفصل هذه الكليات، ويأتي الاجتهاد الإسلامي فيطبق فى المسائل التى ليس فيها نص صريح فى القرآن أو السنة، ثم تأتي العقول الإسلامية المستنيرة فتستنبط فلا تزال السلسلة مستمرة ومتصلة لا تصطدم ببيئة ولا بعهد ولا بزمن ولا بظروف ، وبهذا تجمع الشريعة الإسلامية بين الثبات والمرونة.

ويقع على فقهاء المسلمين مسئولية الاجتهاد، وأساس ذلك قول الله عز وجل: ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴾ النحل: ٤٣، وقوله سبحانه وتعالى:﴿ فَلَوۡلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرۡقَةٖ مِّنۡهُمۡ طَآئِفَةٞ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوۡمَهُمۡ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ لَعَلَّهُمۡ يَحۡذَرُونَ ﴾ التوبة: ١٢٢، والتطبيق العملي لهذا الاجتهاد فى مجال المؤسسات المالية الإسلامية هو وجود طائفة من الفقهاء ليقوموا بعملية الافتاء فى الأمور المستحدثة وكذلك مراقبة تطبيق تلك الفتاوي فى واقع الحياة.

ولقد نصت عقود تأسيس المؤسسات المالية وكذلك نظمها الأساسية ولوائحها التنفيذية على وجود هيئة للفتوى والرقابة الشرعية تكون مهمتها تقديم الفتاوى الشرعية للمعاملات المالية والمصرفية المستحدثة وتقديم الإجابات على الأسئلة والاستفسارات التى تقدم إليها ثم مراقبة تلك المعاملات للاطمئنان من أنها مطابقة للشريعة الإسلامية.

ولقد أثيرت العديد من التساؤلات حول طبيعة مهام هذه الهيئة وواجباتها وسلطاتها وعلاقتها بكل من الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية وموقف مراقب الحسابات من الرقابة الشرعية، وسوف نحاول فى هذا البحث مناقشة وإيضاح هذه المسائل.

ولقد قسم هذا البحث بحيث يقع فى ثلاثة مباحث على النحو التالي:

**المبحث الأول**: طبيعة الرقابة الشرعية فى المؤسسات المالية الإسلامية.

**المبحث الثاني**: العلاقة بين الرقابة الشرعية والرقابة الداخلية والرقابة الخارجية فى المؤسسات المالية الإسلامية.

**المبحث الثالث**: مسئولية مراقب الحسابات عن النواحي الشرعية فى المؤسسات المالية الإسلامية.

ولقد أوردنا فى نهاية البحث مجموعة من النتائج والتوصيات وقائمة بالمراجع المختارة.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

# المبحث الأول

## طبيعة الرقابة الشرعية فى المؤسسات المالية الإسلامية

### (١-١) مفهوم الرقابة الشرعية وأهدافها :

يقصد بالرقابة الشرعية بأنها متابعة وفحص وتحليل كافة الأعمال والتصرفات والسلوكيات التى يقوم بها الأفراد والجماعات والمؤسسات والوحدات وغيرها للتأكد من أنها تتم وفقاً لأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية وذلك باستخدام الوسائل والأساليب الملائمة المشروعة، وبيان المخالفات والأخطاء وتصويبها، وتقديم التقارير إلى الجهات المعنية متضمنة الملاحظات والنصائح والإرشادات وسبل التطوير إلى الأفضل.

يتضمن المفهوم السابق المعالم والأهداف الأساسية للرقابة الشرعية من أبرزها ما يلي:

**١- تتمثل عمليات الرقابة الشرعية فى الآتي :**

- متابعة كافة الأعمال والسلوكيات للأفراد والجماعات والمؤسسات وغيرها.
- ثم فحصها ومراجعتها فى ضوء أحكام و قواعد الشريعة الإسلامية.
- ثم تحليلها وبيان المخالفات والأخطاء وأوجه القصور وتقديم التوصيات لتصويبها.
- ثم إبداء الرأي والتقييم العام عن مدي الإلتزام بأحكام وبقواعد الشريعة الإسلامية.
- وأخيراً تقديم الاقتراحات والتوصيات اللازمة للعلاج وتقرير الجزاءات المناسبة للمتسبب فى المخالفات والأخطاء للتطوير إلى الأفضل.

٢- تطبيق الرقابة الشرعية على الأفراد والشركات والمؤسسات والوحدات الحكومية.. وغيرها التى تنتمي إلى الإسلام عقيدة وشريعة ونظاماً وتطبيقاً ولا يقتصر تطبيقها على مجال دون مجال أو أناس دون أناس .

٣- تمثل مرجعية الرقابة الشرعية فى مجموعة القواعد والأحكام المستنبطة من القرآن والسنة وغيرها من مصادر الشريعة الإسلامية وكذلك الفتاوي الصادرة من مجامع الفقه والفتوي الشرعية فى الأمور المستحدثة.

٤- يستخدم المراقب الشرعي الوسائل والأساليب التى تمكنه من عمله متى كانت مشروعة، ويتوقف الاختيار حسب ظروف الزمان والمكان وطبيعة الشيء المراقب.

٥- الغاية والمقصد من الرقابة الشرعية هو معاونة وتوجيه وإرشاد من يعنيه الأمر نحو الإلتزام بشريعة الله ومساعدتهم فى هذا الشأن وتقويم المخالفات وتصويب الخطأ أولاً بأول.

٦- يتولي أعمال الرقابة الشرعية جماعة من الفقهاء والعلماء والخبراء يتمتعون بالاستقلال والحيدة وتعتبر قرارتها ملزمة ونافذة.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

(١-٢) نطاق تطبيق الرقابة الشرعية :

تطبق الرقابة الشرعية على المسلمين فرادي أو جماعات أو مؤسسات حسب نظام الحسبة ولكن فى الآونة الأخيرة بعد تأسيس الشركات والمؤسسات المالية الإسلامية برز أمام الناس مسألة الرقابة الشرعية على معاملاتها، وأصبح مطبوعاً فى الأذهان أن الرقابة الشرعية مقترنة بالمؤسسات المالية الإسلامية فقط وهذا الانطباع خاطئ، فهي واجبه التطبيق على الأفراد وعلى الحكومات، على العبادات والمعاملات، على المؤسسات والشركات، على الهيئات والمنظمات.

ويلاحظ أنه فى صدر الدولة الإسلامية كانت الرقابة الشرعية من أهم وظائف ومسئوليات الحاكم، وكانت تقوم بها أجهزة مختلفة منها نظام الحسبة والذي يقوم على فكرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وكان من أهم إختصاصاته الاطمئنان من أن الناس يلتزمون بشريعة الإسلام فى مجال العبادات والمعاملات.

وكان الحكام المسلمون يقومون بأنفسهم ببعض عمليات الرقابة الشرعية، فعلي سبيل المثال كان رسول الله ρ يطمئن بنفسه على الإلتزام بشرع الله فى كل شيء وقصته مع بلال عندما أتي بلال بتمر بوني ( جيد) فقال له الرسول ρ : " **من أين هذا؟ قال بلال: "كان عندنا تمر ردئ فبعت منه صاعين بصاع ليطعم رسول الله، فقال النبي عند ذلك " أوه عين الربا لا تفعل ، لو كنت إذا أردت أن تشتري فبع التمر ببيع آخر ثم اشتري به** ". ( رواه البخاري ومسلم والنسائى) .

وكان عمر بن الخطاب يمر فى الأسواق ويقول: " **لا يبيع فى سوقنا إلاّ من يفقه وإلا أكل الربا رضي أم أبى** ".

يتضح من الأمثلة السابقة أن الرقابة الشرعية واجبة على معاملات كل الناس ولا يقتصر تطبيقها على المؤسسات المالية الإسلامية.

(١-٣) أهداف الرقابة الشرعية فى المؤسسات المالية الإسلامية:

تتمثل الأهداف الأساسية للرقابة الشرعية فى المؤسسات المالية فى الآتي[١]:

١- بيان حل أو حرمة المعاملات التى تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية لتطبيق الحلال منها وتتجنب الحرام.

٢- تحفيز المؤسسات المالية الإسلامية لكافة المتعاملين معها وغيرهم على الالتزام



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية.

٣- الاطمئنان من أن السياسات والخطط والنظم الأساسية واللوائح الداخلية المختلفة قد أعدت طبقاً لأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية واستيعاب كل ما يعارضها واعتباره باطلاً أن حدث والدعوة إلى محاسبة من يتعمد الإخلال بها.

٤- التأكد من أن انتقاء واختيار العاملين قد تم طبقاً للمعايير الإسلامية وهذه المعايير تتعلق بالتكوين الشخصي والتأهيل العلمي والعملي لهم.

٥- التأكد من أن وضع العقود وتصميم النظم والنماذج والسجلات والبطاقات وغيرها قد تم طبقاً لأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية.

٦- تحقيق المتابعة المستمرة والمراجعة والتحليل بما يضمن تنفيذ الأعمال يتم طبقاً لأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية وبيان المشكلات والصعوبات وسبل تذليلها.

### (١-٤) الوضع التنظيمى لهيئة الرقابة الشرعية فى المؤسسات المالية الإسلامية:

مازال موضوع التنظيم الإداري والوظيفي لهيئة الرقابة الشرعية فى المؤسسات المالية الإسلامية محل دراسة وبحث، ويختلف من مؤسسة إلى مؤسسة ومن بلد إلى بلد وفيما يلي بعض النماذج التنظيمية المطبقة[٢].

١- عدم وجود هيئة رقابة شرعية داخل الهيكل التنظيمي ولكن يوجد مستشار شرعي من الخارج يلجأ إليه عند الحاجة على منوال المستشار القانوني والمستشار الاقتصادي، ويوجد هذا النموذج فى المؤسسات المالية الإسلامية الصغيرة جداً، ويتولي مسألة الرقابة الشرعية فى هذه الحالة قسم المراجعة الداخلية إن طلب منه ذلك.

٢- وجود هيئة رقابة شرعية داخل الهيكل التنظيمي ولكن تجتمع على فترات دورية عند الطلب أو الحاجة، ولا يوجد مراقب شرعي متواجد بالمؤسسة طوال الوقت، ويتولي أعمال الرقابة الشرعية قسم المراجعة الداخلية، ويوجد هذا النموذج فى المؤسسات المالية المتوسطة الحجم، أو التي تري أن قسم المراجعة الداخلية عليه مسئوليات المراجعة المالية والإدارية والشرعية معاً، ويتولي رئيس هذا القسم بالاتصال بهيئة الرقابة الشرعية عند الحاجة أو الضرورة من خلال المدير العام للمؤسسة.

٣- وجود هيئة رقابة شرعية داخل الهيكل التنظيمي ويعين مراقب شرعي ومعاونون له طوال الوقت ليقوموا بكافة مهام الرقابة الشرعية على النحو الذي سوف نوضحه بعد قليل،



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وهذا النموذج يوجد فى المؤسسات المالية الإسلامية الكبيرة القديمة، ويوجد فى الصفحة التالية خريطة تنظيمية تلقي مزيدا من الإيضاح على هذا النموذج والذي نحبذه فى مجال التطبيق العملي.

## (١-٥) واجبات هيئة الرقابة الشرعية فى المؤسسات المالية الإسلامية:

سبق أن أوضحنا أن تشكيل هيئة الرقابة الشرعية فى المؤسسات المالية الإسلامية يتكون من:

١- مجلس هيئة الرقابة الشرعية.

٢- المراقب الشرعي.

٣- معاونوا المراقب الشرعي.

وفيما يلي نبذة موجزة عن طبيعة مهام هذا التشكيل .

### أولاً: مهام مجلس هيئة الرقابة الشرعية:

**من أهم مهام هيئة الرقابة الشرعية ما يلي:**

١- البت فيما يُعرض عليها من أمور مالية وغيرها لإصدار الفتوى حيالها أو يحيلها إلى مجامع ومراكز الفقه.

٢- مراجعة الفتاوى المعمول بها من قبل، ومتابعة الممارسات والأنشطة الجارية فى المؤسسات المالية الإسلامية للتأكد من مطابقتها، ولها أن تطلب كافة البيانات التى تعينها على أداء مهمتها وذلك من خلال التقارير الواردة إليها من المراقب الشرعي ومعاونيه.

٣- النظر فيما يتقدم به أى مسلم فى شأن ما يراه من مدي شرعية معاملة معينة من معاملات المؤسسات المالية الإسلامية.

٤- تقديم تقرير سنوي إلى مجلس الإدارة يبين فيه مدي الالتزام بأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية فى المعاملات التى تمت خلال الفترة.

٥- تقديم تقرير سنوي إلى الجمعية العامة للمساهمين أو ما في حكمها فى صورة شهادة يبين فيها مدي الإلتزام بأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية فى المعاملات.

٦- التعاون مع الأجهزة الرقابية المختلفة فى تحقيق مصالح المؤسسة المالية الإسلامية.

٧- التصدي لبيان الأحكام الشرعية فى المسائل الاقتصادية التى جدت وإحالتها إلى مجامع الفقه المتخصصة.

٨- إيجاد البديل الإسلامي للمعاملات التى تبين أنها مخالفة لأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية.

٩- تقديم صيغ جديدة للمعاملات الإسلامية، لإثراء تجربة المؤسسات المالية الإسلامية.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

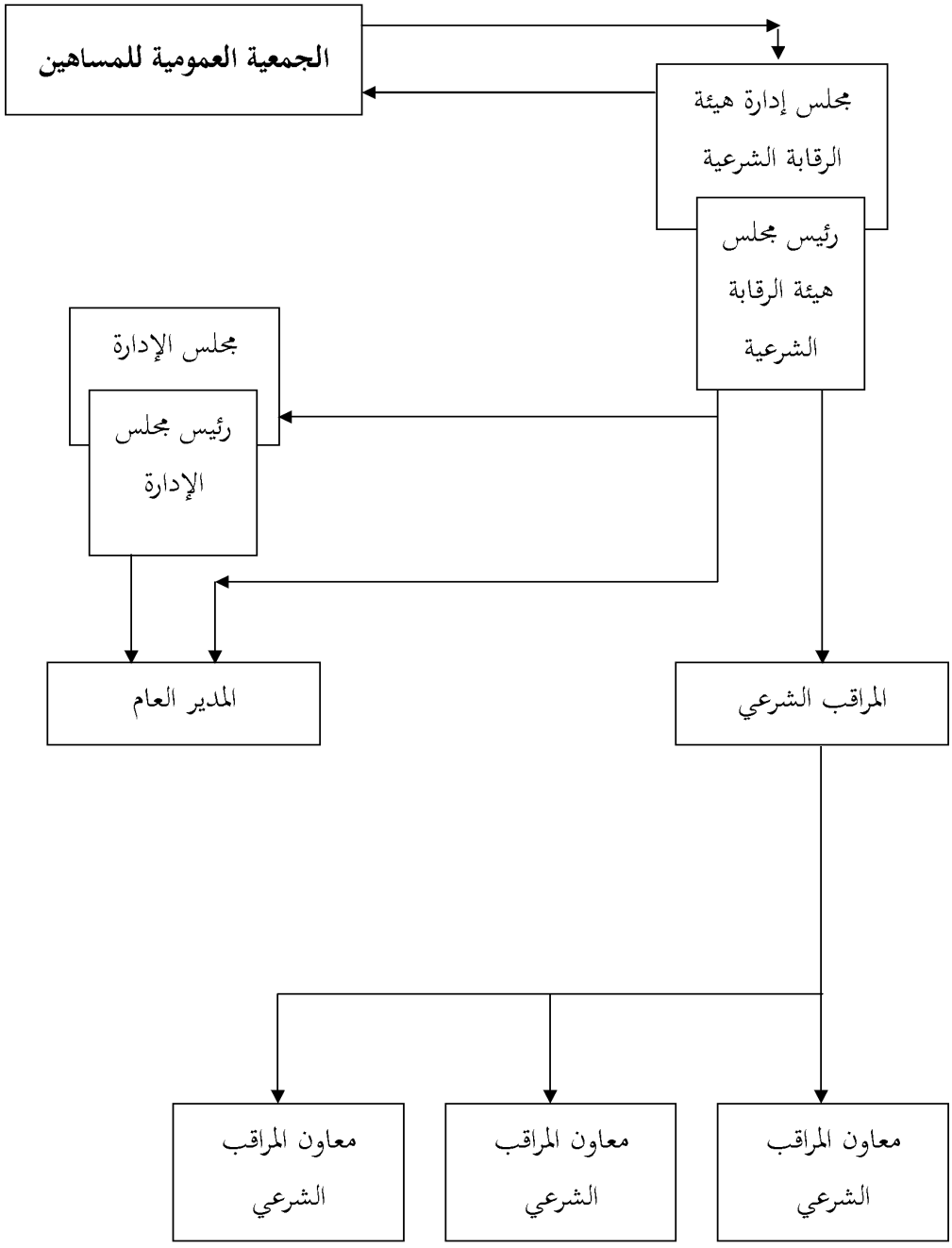


خريطة توضيح الهيكل التنظيمي لهيئة الرقابة الشرعية
في المؤسسات المالية الإسلامية



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وتعتبر قرارات الهيئة ملزمة للمؤسسات المالية الإسلامية التي تعمل بها ولا يشترط تواجد أعضاء هيئة الرقابة يومياً، بل أنها تجتمع على فترات دورية منتظمة حسب المخطط والمتفق عليه كما يمكن أن تجتمع فوراً إذا كانت المسألة مُلحة وذلك بناء على دعوة المراقب الشرعي المتواجد بالمؤسسة المالية.

ومن حق هيئة الرقابة الشرعية الحصول على كافة البيانات والمعلومات التى تراها ضرورية لأداء عملها وكذلك الاطلاع على اللوائح والنظم والتعليمات والملفات والدفاتر والسجلات وعلى نماذج العقود والاتفاقيات التى تراها ضرورية لأداء عملها.

ثانياً: مهام المراقب الشرعي:

يعتبر المراقب الشرعي هو ممثل هيئة الرقابة الشرعية الدائم فى المؤسسة المالية، وهو يتبع المدير العام للمصرف من ناحية الأداء الوظيفي ولكنه يتمتع بالاستقلال عنه من ناحية التعيين والأجور والمكافآت و الحوافز والتقييم إذ يتبع رئيس مجلس الإدارة مباشرة.

**ومن أهم المهام التى يقوم بها المراقب الشرعي ما يلي:**

١- القيام بمتابعة كافة معاملات المؤسسة المالية للتأكد من أنها تنفذ وفقاً لأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية وبيان المخالفات وأوجه القصور والأخطاء وأخبار المدير العام بها لسرعة تصويبها.

٢- تجميع المسائل التى تحتاج إلى إيضاحات أو تفسيرات أو فتاوى لعرضها على هيئة الرقابة الشرعية فى اجتماعاتها الدورية.

٣- توجيه الدعوة إلى هيئة الرقابة الشرعية للاجتماع العاجل والفوري إذ دعت الضرورة إلى ذلك.

٤- الرد على التساؤلات التى ترسل إليه فى ضوء ما لديه من علم ومعرفة أو رفعها إلى هيئة الرقابة الشرعية فى حالة تعذر ذلك.

٥- إجراء المقابلات والإتصالات مع الجهاز التنفيذي فى المؤسسة المالية لتجميع البيانات والمعلومات اللازمة لأداء مهامه.

٦- حضور إجتماعات بعض اللجان الهامة فى المؤسسة المالية مثل لجان الاستثمار، لجان شئون العاملين وغير ذلك.

٧- الإشراف والمتابعة على أعمال معاونيه وتقييم أدائهم وتذليل معوقات العمل التى تعترضهم.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٨- تنظيم الندوات والمحاضرات واللقاءات المتعلقة بتنمية كفاءة ومعرفة العاملين بالفتاوي الشرعية والرد على استفساراتهم.

ويتمتع المراقب الشرعي بنفس حقوق هيئة الرقابة الشرعية من حيث الحصول على البيانات والمعلومات والإيضاحات والإطلاع على كافة اللوائح والنظم والتعليمات... وغيرها التى يراها ضرورية لأداء عمله.

## ثالثاً: مهام معاونوا المراقب الشرعي:

يتبع المراقب الشرعي مجموعة من المعاونين يختلف عددهم باختلاف حجم المؤسسة المالية ونشاطها، ويجب أن يتوافر فيهم مستوي معين من المعرفة عن عمل المؤسسة المالية التى يعمل بها وفقه المعاملات والفتاوى الشرعية للمعاملات المالية الحديثة، ويتولي المراقب الشرعي تخطيط عملهم ووضع برنامج المراقبة الشرعية الأسبوعي أو الشهري.

ومن أهم المهام التى يمكن أن يقوم بها معاونوا المراقب الشرعي ما يلي:

١- عمليات الفحص والمراجعة على المستندات والدفاتر والسجلات والملفات والعقود والاتفاقيات للتأكد من أنها مطابقة لإحكام وقواعد الشريعة الإسلامية والفتاوى الصادرة عن المعاملات المستحدثة.

٢- بيان الملاحظات والمخالفات والأخطاء وأوجه القصور فى تنفيذ الأحكام والقواعد و الفتاوى الشرعية وإبلاغها إلى المنفذين من خلال المراقب الشرعي.

٣- تقديم التوصيات والإرشادات والنصائح اللازمة لتصويب المخالفات والأخطاء لتجنب وقوعها فى المستقبل.

٤- تجميع المسائل التى تحتاج إلى إجابات أو فتاوي ورفعها إلى المراقب الشرعي لاتخاذ اللازم نحوها.

٥- حضور بعض الاجتماعات التى لها علاقة بمسألة الفتوى والرقابة الشرعية مثل اجتماعات قسم المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية.

٦- مساعدة المراقب الشرعي فى بعض المسائل ذات الطبيعة الخاصة إذا طلب ذلك منهم.

٧- إعداد تقارير دورية ترفع إلى المراقب الشرعي عن نتائج عملية المراقبة الشرعية وتقييم الأداء بصفة عامة من المنظور الشرعي.

٨- متابعة تنفيذ قرارات وتوصيات كل من هيئة الرقابة الشرعية والمراقب الشرعي.

٩- أى أعمال أخري توكل إليهم وداخله فى نطاق الفتوى والرقابة الشرعية.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## (١-٦) مراحل وإجراءات الرقابة الشرعية فى المؤسسات المالية الإسلامية:

تتم عملية الرقابة الشرعية فى المؤسسات المالية الإسلامية على ثلاث مراحل أساسية هى[٣]:

- الرقابة السابقة قبل التنفيذ.
- الرقابة المتزامنة ( المرافق) مع التنفيذ.
- الرقابة اللاحقة بعد التنفيذ .

وفيما يلي نبذة موجزة عن إجراءات تنفيذ كل مرحلة.

١- **الرقابة السابقة:** وتتمثل فى دراسة وبحث المسائل التى تحال إلى الهيئة قبل التنفيذ لإبداء الرأي الشرعي فيها وبيان مدي موافقتها لأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية وهذا تنفيذ حقيقي لمبدأ الشورى فى الإسلام الذى يحقق الرقابة المانعة.

٢- **الرقابة المتزامنة:** ( المرافقة) وتتمثل فى أن تتابع هيئة الرقابة الشرعية الأعمال أولاً بأول وذلك من تلقاء نفسها للتحقق من أن المؤسسة المالية تلتزم بقواعد وأحكام الشريعة الإسلامية وبالفتاوى الصادرة عنها وعن غيرها والرد على التساؤلات وتوضيح النواحي التطبيقية للفتاوى وبذلك تتمكن من ملاحقة الانحراف فى زمن حدوثه ولمنعه قبل ان يستفحل، ولذلك يطلق عليها اسم الرقابة المتزامنة أو المرافقة.

٣- **الرقابة اللاحقة:** وتتمثل فى قيام هيئة الرقابة الشرعية بالرقابة على العمليات التى قامت بها المؤسسة المالية بعد إتمامها واستكمالها ذلك للتأكد من أنها تطابق قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية وأن هذه الأعمال قد سبق عرضها على الهيئة وصدر بشأنها الفتوى.

**وحتى تقوم هيئة الرقابة الشرعية بهذه المهام يلزم ما يلي:**

١- وضع تخطيط سليم يتضمن السياسات والخطط التى تسير عليها الهيئة فى أعمال الرقابة مثل:
- تخطيط إجتماعات هيئة الرقابة الشرعية الدورية.
- تخطيط عمل مراقبة الشرعي وعمل معاونيه.

٢- وضع برنامج الرقابة الشرعية للمراقب الشرعي ولمعاونيه يتضمن ما يلي.
- برنامج مراقبة الأنشطة حسب إدارات وأقسام المؤسسة المالية الإسلامية.
- برنامج زمني يتضمن توقيت عملية الرقابة.

٣- وضع نماذج تجميع البيانات والمعلومات لتسهيل عملية الرقابة الشرعية.

٤- وضع نماذج تقارير الرقابة الشرعية والتى تتضمن ما هو موضح فى الصفحة التالية:



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- العمليات التى تمت مراجعتها شرعياً.
- الملاحظات التى ظهرت أثناء عملية المراجعة.
- ماذا تم بشأن هذه الملاحظات؟
- التوصيات والإرشادات والنصائح الواجبة لمعالجة المخالفات والأخطاء ومعاقبة المتسبب فيها.
- أى معلومات أخري قد تكون مفيدة لمستخدمي هذه التقارير.

٥- عقد اجتماعات دورية بين المراقب الشرعي ومعاونيه لمتابعة سير العمل وتطويره إلى الأحسن وأخري بين المراقب الشرعي وبين المدير العام والمديرين التنفيذيين لتسوية الملاحظات التى لم تسوا بعد ولمعالجة المشكلات القائمة.

٦- عقد حلقات نقاشية أو ندوات أو محاضرات مع بعض أعضاء هيئة الرقابة الشرعية للإطلاع على الفتاوي المستحدثة فى مجال المعاملات المالية.

٧- التحضير لحضور اجتماعات لجان الم راجعة الداخلية والخارجية وحضور اجتماعات مجلس الإدارة إذا تمت الدعوة وكذلك حضور اجتماعات الجمعية العامة.

### (١-٧) نماذج لتقارير هيئة الرقابة الشرعية فى المصارف الإسلامية:

تنص عقود إنشاء المصارف الإسلامية وكذلك النظم الأساسية واللوائح على أن يكون للمصرف هيئة رقابة شرعية من بين مهامها أنها تعد فى نهاية السنة المالية تقريراً مفصلاً يقدم إلى مجلس الآدارة وآخرا مختصراً يقدم إلى الجمعية العامة مع التقرير السنوي لمجلس الإدارة والتقرير السنوي لمراقب الحسابات.

وليس هناك نموذجاً موحداً لهيئة الرقابة الشرعية بل يختلف من هيئة إلى هيئة ومن بلد إلى بلد ولكن المضمون واحد ومن أهم ما يجب أن يذكر فى هذا التقرير المعلومات الآتية:

- ما إذا كان لدي المصرف الإسلامي دليل للفتاوى والشرعية التى يسير عليها فى العمل أم لا.
- ما إذا كانت هيئة الرقابة الشرعية بأجهزتها قد قامت بمراجعة العلميات والمعاملات والتصرفات وغيرها مما قام به المصرف وتأكدت من أنها مطابقة لأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية والفتاوى الصادرة فى هذا لشأن.
- ما إذا كانت توصيات وملاحظات الهيئة خلال العام قد أخذ بها فى التطبيق العملي.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- ما عرض على الهيئة من عقود واتفاقيات يتفق مع ما صدر عنها من توصيات وفتاوى وأن هذا كله مطابق لأحكام الشريعة الإسلامية.
- أن الهيئة قد أطلعت على أوراق الميزانية وناقشتها مع إدارة المصرف وأنها قد قومت حسب قواعد التقويم فى الإسلام وأنها تمثل الحاضر فى حاضره.
- أن الهيئة قد أطلعت على بنود حساب الأرباح والخسائر تعبر عن التكاليف والمصروفات المحددة وفقاً لأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية.
- أن توزيع الأرباح بين المودعين والمساهمين قد تم وفقاً لعقود المضاربة الإسلامية وأن هذا مطابق لأحكام الشريعة الإسلامية.
- أن نظام حساب زكاة المال بالنسبة لكل من المودعين والمساهمين قد تم وفقاً للأسس المتفق عليها وتم إخطارها بها.

ونعرض فى الملحق رقم (١) نماذج لتقارير هيئة الرقابة الشرعية لبعض المصارف الإسلامية على سبيل المثال[٤].



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## المبحث الثاني

### العلاقة بين الرقابة الشرعية والرقابة الداخلية والرقابة الخارجية

(٢-١) العلاقة بين الرقابة الشرعية والرقابة الداخلية :

تناولنا فى المبحث السابق الرقابة الشرعية وأوضحنا مفهومها وأهدافها والهيكل التنظيمي لهيئة الرقابة الشرعية فى المؤسسات المالية منهج ومراحل وإجراءات الرقابة.

وحتى نبحث فى العلاقة بين الرقابة الشرعية والرقابة الداخلية ننتقل هنا لإلقاء الضوء أولاً على مفهوم الرقابة الداخلية والخارجية.

- مفهوم الرقابة الداخلية:

بدأ اهتمام معهد المحاسبين الأمريكى بضرورة وضع مفهوماً واضحاً للرقابة الداخلية سنة ١٩٤٧ وبعد دراسات فى هذا المجال أصدر المعهد سنة ١٩٤٩ المفهوم التالي للرقابة الداخلية " **الرقابة الداخلية هى الخطة التنظيمية وكل ما يرتبط بها من وسائل أو مقاييس مستخدمة داخل المنشأة بقصد المحافظة على أصولها من السرقة والاختلاس وسوء الاستعمال وضمان الدقة الحسابية للبيانات المسجلة بالدفاتر ومدي الإعتماد عليها بالإضافة إلى رفع الكفاية الإنتاجية وتشجيع السير حسب السياسات الإدارية المرسومة**[٥]".

- نطاق الرقابة الداخلية:

تشمل الرقابة الداخلية الجوانب التالية:

**أولاً: رقابة داخلية محاسبية** : وتهدف إلى ضمان التأكد من الدقة الحسابية للبيانات المسجلة بالدفاتر والتأكد من سلامة عمليات التسجيل والتصنيف والتبويب وإعداد التقارير .

**ثانياً: ضبط داخلي**: يهدف إلى المحافظة على أموال المنشأة من السرقة والاختلاس وسوء الاستخدام وما شابه ذلك من أعمال وبالتالي فإن المنشأة تهتم أساساً بضرورة وجود اختيار سليم للأفراد وتدريبهم ومراجعة أعمالهم والفصل بين الاختصاصات والمسئوليات.

**ثالثاً: رقابة داخلية إدارية** : وهي الخطه التنظيمية وما يرتبط بها من وسائل ومقاييس وتهدف إلى تحقيق أكبر كفاية إنتاجية ممكنة تضمن تنفيذ السياسات الإدارية حسب الخطة المرسومة وذلك من خلال الميزانية التقديرية أو التكاليف النمطية أو الرسوم البيانية أو دراسات الزمن والحركة وغيرها من الوسائل والمقاييس .



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وتعرف الرقابة الداخلية فى المؤسسات المالية الإسلامية بأنها " الخطة التنظيمية الشاملة للرقابة والتى تتضمن أسس وعناصر وأساليب وإجراءات الرقابة الداخلية وتهدف إلى المحافظة على الأموال وتنميتها بالتوظيف للمشروع وتقييم المعلومات المحاسبية وغير المحاسبية والتى تعتمد عليها فى اتخاذ القرارات كما تساعد على التأكد من أن المؤسسة أهدافها بأقصى كفاءة ممكنة[٦].

ومن هنا يتضح أن الرقابة الداخلية بالمفهوم السابق تتضمن الرقابة الشرعية بجانب الرقابة المحاسبية والرقابة الإدارية والضبط الداخلي، وذلك فى حالة عدم وجود قسم مستقل للرقابة الشرعية.

## الفروق الأساسية بين الرقابة الشرعية والرقابة الداخلية فى المؤسسات المالية الإسلامية.

بالرغم من الأهمية القصوى لكلاً من الرقابة الداخلية والرقابة الشرعية بالنسبة للمؤسسات المالية الإسلامية إلا أن هناك بعض الفروق بينهما التى من أهمها ما يلي:

### أولاً: الفرق من حيث الغاية:

تهدف الرقابة الداخلية فى المؤسسات المالية الإسلامية إلى عدة أمور منها

١- المحافظة على أصول المؤسسة من السرقة والاختلاس وسوء الاستخدام.
٢- ضمان الدقة المحاسبية للبيانات والمعلومات وضمان سلامة التوجيه المحاسبي.
٣- رفع الكفاية الإنتاجية.
٤- الالتزام بالسياسات المحاسبية.

بينما تهدف الرقابة الشرعية إلى عدة أمور منها [٧]:

١- ابداء الرأي الشرعي فيما قد يعرض عليها من أسئلة واستفسارات من جانب العاملين بالبنك وعملائه وكذا أعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الإدارة.
٢- المشاركة فى إعداد وتطوير نماذج العقود والاتفاقيات للتأكد من خلوها من أى محظور شرعي.
٣- مراقبة ومتابعة تنفيذ كافة عمليات وأنشطة الإدارات فى مختلف مراحلها من الناحية الشرعية.
٤- التحقق من تنفيذ الفتاوى والأحكام الشرعية.
٥- إيجاد البديل الشرعي المناسب لما هو غير مشروع.
٦- تقديم صيغ جديدة للمعاملات فى ضوء تجربة المؤسسات المالية الإسلامية.
٧- مشاركة الهيئة فى وضع برامج التدريب للعاملين.

### ثانياً: الفروق من حيث نطاق العمل:

ذكرنا فى بداية المبحث أن الرقابة الداخلية مفهومها ونطاقها ليشمل الرقابة المحاسبية والرقابة الإدارية ( رقابة الخطط والسياسات والإجراءات ) ثم الضبط الداخلي.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أما الرقابة الشرعية فإنها واجبة على كافة المعاملات ولا يقتصر تطبيقها على المعاملات المالية فقط.

ولقد سبق وأوضحنا أن نطاق الرقابة الداخلية الشرعية أوسع حيث يتمثل فى الآتي :

- **رقابة شرعية سابقة:** تتمثل فى دراسة وبحث المسائل التى تحتاج إلى فتوى تكييف شرعي ثم احالتها إلى الفتوى والرقابة الشرعية للإفتاء فيها أولاً بأول قبل البدء فى التنفيذ.
- **رقابة شرعية متزامنة:** تتمثل فى متابعة تنفيذ عمليات المؤسسة أولاً بأول للتحقيق من أنها تتم حسب قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية وطبقاً للفتاوى الصادرة وبيان الانحرافات والتبليغ عنها أولاً بأول.
- **رقابة شرعية لاحقة:** تتمثل فى الرقابة على العمليات التى نفذت خلال فترة معينة وإبداء الرأي بشأنها وأسباب المخالفة وذلك بصفة عامة.

## (٢-٢) العلاقة بين الرقابة الشرعية والرقابة الخارجية بواسطة مراقبة الحسابات فى المؤسسات المالية الإسلامية:

### مفهوم الرقابة الخارجية بواسطة مراقبة الحسابات فى المؤسسات المالية الإسلامية.

هى تلك الرقابة التى تهتم بفحص وتدقيق المجموعة المستندية والدفترية للوحدة المحاسبية أيا كان شكلها أو تكوينها القانوني فحصاً فنياً محايداً وعلى درجة تمكن مراقب الحسابات من التعبير عن الرأي وتقديم التقرير الذي يضمنه نتيجة عمله ويوضح من خلاله أن القوائم المالية الختامية للمنشاة تظهر بصورة عادلة نتيجة أعمال المنشأة عن أعمال السنة المالية وأن قائمة المركز المالي تعبر بأمانة ووضوح عن حقيقة المركز المالي فى نهاية الفترة المحاسبية وأن البيانات التى تشمل عليها القوائم المالية الختامية متفقة مع الواقع ومع قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية وتتضمن كل ما نص عليه القانون ونظام المنشأة الذى ينص على وجوب إثبات فيها طبقاً لتعليمات وسياسات محددة ويقدم مراقب الحسابات تقريره إلى المساهمين الذي يعتبر وكيلاً عنهم، كما يقدم تقريره إلى من يهمه أمر المؤسسات المالية الإسلامية.

### أغراض المراقبة الخارجية فى المؤسسات المالية الإسلامية:

بعد أن يقوم المراجع الخارجي بعملية المراقبة يعد تقريراً يوضح فيه نتيجة المراجعة وهذا التقرير يشتمل على الأمور الآتية:

١- يجب أن يوضح التقرير ما إذا كانت القوائم المالية قد تم عرضها وفقاً لقواعد المحاسبة المتعارف



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

عليها والتى تتفق مع قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية.

٢- يجب أن يوضح التقرير ما إذا كانت كل قاعدة من قواعد المحاسبة المتعارف عليها قد طبقت بثبات من مدة لأخرى أم لا.

٣- يجب أن يبدى المراجعة رأيه عن القوائم المالية باعتبارها وحدة واحدة، وهل تعتبر عن المركز المالي فى تاريخ أعدادها أم لا.

٤- التأكد من صحة العمليات حسابياً ومحاسبية وكذلك التوجيه المحاسبي.

٥- التأكد من أن الإهلاك قد تم احتسابه بطريقة صحيحة أم لا.

وبالجملة فإن المراجعة الخارجية فى المؤسسات المالية الإسلامية تهتم بالتأكد من سلامة العمليات المحاسبية مستندياً ودفترياً وتسجيلاً وترحيلاً وبيان نتيجة النشاط والمراكز المالي، مع مراعاة أنها تقوم بهذا مع الإشارة إلى سلامة العمليات من الناحية الشرعية، وهذا ما يميزها عن المراقبة الخارجية للمؤسسات المالية التقليدية التى لا تعبأ بذلك على الإطلاق.

## نطاق الرقابة الخارجية فى المؤسسات المالية الإسلامية:

تهتم الرقابة الخارجية بفحص وتدقيق كافة الحسابات والسجلات والدفاتر ويجب أن يسبق ذلك الفحص الدقيق للهيكل التنظيمي ونظام الرقابة الداخلية الى أن يحدد المراجعة فى ضوئه مدي الفحص ونطاقه، بجانب ذلك يجب الاهتمام بالجوانب الشرعية وذلك على النحو الذى سوف نوضحه تفصيلاً فى المباحث الثالث.

## الفروق الأساسية بين الرقابة الشرعية والرقابة الخارجية بواسطة مراقب الحسابات:

من الواضح أن هناك اختلافاً واضحاً بين الرقابة الشرعية والرقابة الخارجية بواسطة مراقب الحسابات سواء كان من حيث النطاق ومجال الاهتمام والغاية، ولكن يوجد هناك بينهما بعض التشابه فى أداء العملية وفى الأساليب والأدوات التى تستخدم فى تنفيذ عملية المراجعة.

ومن أوجه الاختلاف بينهما ما هو موضح فى الصفحات التالية:

من حيث الغاية: تهتم الرقابة الشرعية بمعرفة مدي شرعية العمليات التى يقوم بها المؤسسة وهل تتفق هذه العمليات مع ما أحله الله أم لا وفى سبيل ذلك تقوم الهيئة بمراجعة الأعمال التى تمت دراستها فى ضوء الفتاوى التى أصدرتها وتبحث فيما إذا كانت إدارة المؤسسة أخذت بآرائها أم لا، وهل هناك عمليات تمت دون أخذ رأي الهيئة فيها أم لا، وتقدم على أساس ذلك تقريرها.

أما الرقابة الخارجية فى المؤسسات المالية الإسلامية فإنها تهتم بالتأكيد من سلامة وصحة العمليات المحاسبية مستندياً ودفترياً وتسجيلاً وترحيلاً وبيان نتيجة النشاط والمركز المالي مع الإشارة



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إلى سلامة العمليات من الناحية الشرعية والتركيز على الجوانب المحاسبية.

### (٢-٣) أوجه التنسيق والتكامل بين الرقابة الشرعية والمراجعة الداخلية والخارجية فى المؤسسات المالية الإسلامية:

يجب أن يكون بينهم تنسيقاً وتكاملاً وتعاوناً ، لأن الغاية الكلية للجميع هى المحافظة على الأموال وتنميتها طبقاً لقواعد وأحكام الشريعة الإسلامية، ومن صيغ التعاون بينهما ما يلي:

١ – أن يمد المراجع الداخلي المراقب الشرعي أو معاونيه بالبيانات والمعلومات الفنية التى تسهل له العمل.

٢ – أن يخبر المراجع الداخلي المراقب الشرعي أو معاونيه عن بعض مواطن الضعف فى المؤسسة والتى عرفها أثناء مراجعته وذلك للتركيز عليها.

٣ – يسمح للمراقب الشرعي أو معاونيه بحضور لقاءات مشتركة بينهما لإجراء عمليات التنسيق من حيث خطة وبرنامج المراجعة.

٤ – أن يكون هناك اتصالاً دائماً بين مراقب الحسابات والمراقب الشرعي ومعاونيه للتنسيق والتعاون ولاسيما فى المسائل الشرعية التى تؤثر على نتيجة النشاط والمركز المالي ومن أهمها السياسات المحاسبية التى تطبقها المؤسسة ومدي موافقتها لأحكام الشريعة الإسلامية.

٥ – لا بد لمراقبة الحسابات أن يشير فى تقريره إلى وجود أو عدم وجود هيئة للرقابة الشرعية، وربما يشير كذلك أن تقرير الرقابة الشرعية يكمل كل منهما الآخر.

٦ – يعتبر مراقب الحسابات والمراقب الشرعي مسئولان مسئولية تضامنية أمام المساهمين والمودعين والمستثمرين والمتعاملين مع المؤسسات المالية الإسلامية، حيث من واجبهم هو المحافظة على أموال المسلمين وتنميتها طبقاً لقواعد وأحكام الشريعة الإسلامية.

ونحن لا نجبذ على الإطلاق أن يتولي قسم المراجعة الداخلية بالمؤسسات المالية أعمال المراجعة الشرعية حيث قد لا يتوافر فى هؤلاء المراجعين التأهيل العلمي والعملي لذلك، ولكن يعين مراقب شرعي مستقل لأداء العمل على النحو السابق بيانه من قبل .



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

# المبحث الثالث

## مسئولية مراقب الحسابات عن النواحي الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية

### (١-٣) الآراء المختلفة حول مسئولية مراقب الحسابات عن النواحي الشرعية فى المؤسسات المالية الإسلامية :

يثار سؤال فى منتهي الأهمية فى هذه الآونة حول مسئولية مراقب الحسابات عن النواحي الشرعية فى المؤسسات المالية الإسلامية.

فهل يعتبر مراقب الحسابات مسئولاً عن شريعة العمل أى مسئولاً عن التأكد من التزام المؤسسة بتنفيذ تعليمات وفتاوى الهيئة وعدم مخالفتها؟

لقد ناقش كتاب الفكر المحاسبي الإسلامي هذه المسألة وهناك رأيان أساسيان هما:

**الرأي الأول**[٨]: يرى أنه وأن كانت المؤسسات المالية الإسلامية تشكل مجلسا للرقابة الشرعية من رجال الشريعة والفقه إلا أن هذا لا يمنع من تطوير كفاءة المراجعة الخارجية بحيث يتمكن من إبداء الرأي الفني المحايد فى مدي تطبيق هذه المؤسسات للفتاوى الصادرة من هيئة الرقابة وذكر أن هذا يحتاج على توفير جيل من المحاسبين والمراجعين يستطيع القيام بذلك.

ويقضي هذا الرأي بأن مراقب الحسابات مسئولاً عن التزام المؤسسة المالية الإسلامية بقواعد وأحكام الشريعة الإسلامية.

**الرأي الثاني**[٩]: يري أن المراجعة تختلف باختلاف طبيعة المنشأة، ولأن طبيعة المؤسسات المالية الإسلامية تختلف عن المؤسسات المالية التقليدية فهذا يستدعي أن يكون هناك إطار مختلف لعملية المراجعة عما عليه الحال بالنسبة للمؤسسات التقليدية، ولذلك يري البعض ضرورة الملم المراجع بالقواعد الشرعية للمعاملات حتى يستطيع أن يبدي رأيه فى صحتها أو عدم صحتها كما يجب على المراجع أن يجمع نوعين من أدلة الإثبات، أدلة اثبات عادية وأدلة إثبات شرعية، حيث أنه يمثل فئات عديدة تستفيد من المعلومات المنشورة.

ولكن توافر جيل من المحاسبين والمراجعين ليستطيع الحكم على شرعية أو عدم شرعية المعاملات يحتاج على وقت طويل فضلاً عن عدم توافره فى هذه الفترة لأن الجامعات العربية والإسلامية- كليات التجارة والاقتصاد تخرج طلاباً ليس لديهم معرفة بالعلوم التجارية الإسلامية وفقه المعاملات لذلك يتطلب الأمر إعادة النظر فيما يدرس لهم ويدخل ضمن المقررات علوم الاقتصاد الإسلامي والفقه الإسلامي والمصارف الإسلامية والمؤسسات المالية الإسلامية بصفة عامة.

ويقضي هذا الرأي بإعفاء مراقب الحسابات من مسئولية بيان التزام المؤسسة المالية



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بأحكام الشريعة الإسلامية حيث يتعذر عليه ذلك.

### (٣-٢) رأي الباحث فى مسئولية مراقب الحسابات عن النواحي الشرعية:

نري أن مسئولية المراجع فى المؤسسات المالية الإسلامية يجب أن تختلف عن مسئوليته فى المؤسسات المالية التقليدية ويجب على مراقب الحسابات الاطمئنان على شريعة المعاملات من خلال تقارير هيئة الرقابة والفتوى الشرعية التى يجب أن ترفق تقريرها مع تقرير مراقب الحسابات تذكر فيه ما إذا كانت معاملات المؤسسة المالية الإسلامية قد تمت وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، وإذا لم توجد هيئة رقابة شرعية بالمؤسسة المالية يلزم أن يشير إلى ذلك فى تقريره وأن يجتهد بالقيام بهذه الرقابة عن طريق انتداب خبراء متخصصون فى ذلك.

### (٣-٣) تقويم تقارير مراقبي الحسابات للمصارف الإسلامية ومدي الافصاح عن النواحي الشرعية:

من الدراسة الميدانية لعينة من تقارير مراقبي حسابات المصارف الإسلامية تبين أنها خالية تماماً من أى اشارة إلى النواحي الشرعية، وتكاد تكون صورة طبقاً الأصل من تقارير مراقبى حسابات البنوك التقليدية التى لا تلتزم بقواعد وأحكام الشريعة الإسلامية، مع اليقين التام أن هناك اختلافات جوهرية بينهما أنظر الملحق رقم (٢).

لقد اخترنا عينة من تقارير مراقبي حسابات لمصارف إسلامية مختلفة من حيث العمر والحجم وجنسية مكتب المحاسبة وبيانها كالآتى :

| أسم المصـــــــــــرف | اســـــــــــم مكتب المحاسبة |
|---|---|
| **١ – بنك فيصل الإسلامي المصري** | **" توفيق أبو علم " و " شوقي " وشركاة – مصري** |
| **٢ – بنك التمويل المصري السعودي** | **" شوقي " وشركاه و " حازم حسن " وشركاه – مصري** |
| **٣– مصرف قطر الإسلامي** | **" طلال أبو غزالة " وشركاه – سعودي** |
| **٤ – بنك دبي الإسلامي** | **" ارنست ويونغ " – انجليزي** |
| **٥ – الراجحى المصرفية للاستثمار** | **" عبد العزيز الراشد " و " ولي مرى " – مختلط** |
| **٦ – البنك المصرفية للاستثمار** | **" عبد العزيز الراشد " و " ولي مري " – مختلط** |
| **٧– بنك التقوي المحدود** | **" ديوتى " و " توخا " – سويسري** |

ونحن نؤكد على الرأي الذي ينادي بضرورة أن تطور مكاتب المحاسبة والمراجعة التى تتصدي لمراقبة حسابات المصارف الإسلامية من التكوين العلمي والعملي بها حتى يتسني لهم الاطمئنان إلى أن هناك مراقبة شرعية من جهة ما وحتى لا يقع مستخدمي القوائم المالية فى غرر



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وإثم وهذا ما سوف نوضحه بعد قليل .

## (٣ - ٤) أمور يجب أن ترد فى تقرير مراقب حسابات المؤسسة المالية الإسلامية:

ما زال موضوع تطوير تقرير مراقب الحسابات للمؤسسات المالية الإسلامية موضع اهتمام من قبل المحاسبين القانونين وكذلك من المنظمات المهنية المعنية بالمحاسبة والمراجعة وكذلك من الهيئات والمنظمات المعنية بالمؤسسات المالية الإسلامية.

ولقد تبنت هذه القضية كذلك هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين وكلفت مجموعة من المستشارين لدراسة تقرير مراقب الحسابات للمؤسسات المالية الإسلامية، ولقد اختلفت الآراء فى هذا الصدد على النحو السابق بيانه فى الصفحات السابقة وحتى الآن لم يصدر معيار يحسم هذا الخلاف وننتهز هذه الفرصة لنقدم بعض المعلومات والاقتراحات لعلها تساهم فى التوصل إلى معيار لتقرير مراقب الحسابات لمؤسسة مالية إسلامية.

**الاعتبارات التى يجب أن تؤخذ فى الحسبان عند إعداد تقرير مراقب الحسابات لمؤسسة مالية إسلامية من أهم هذه الاعتبارات ما يلي:**

**أولاً**: الإيمان والإقرار بأن طبيعة المؤسسة المالية الإسلامية تختلف تماماً عن طبيعة المؤسسة المالية التقليدية من حيث الغايات والمقاصد والمعلومات الواردة فى قوائمها المالية، وهذا بدوره يلقي مسئولية جديدة على مراقبي الحسابات تختلف عنها فى المؤسسات المالية التقليدية.

**ثانياً**: هناك بعض الإختلافات الجوهرية بين أغراض ومفاهيم وأسس ومعايير المحاسبة فى المؤسسات المالية الإسلامية عنها فى المؤسسات المالية التقليدية وهذا واضح تماماً فيما صدر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية حتى هذه المرحلة من عمرها وهذا يجب أن يُؤخذ فى الحسبان عند إعداد تقارير المراجعة.

**ثالثاً**: تعتبر الرقابة الشرعية من أهم الموجبات والمعالم الأساسية لأى مؤسسة مالية إسلامية وأن تجاهلها يعني تجاهل جوهر شيء أصيل لا تقوم بدونه تلك المؤسسات ، لذلك يجب أن تبرز وتفصح كافة أجهزة ومؤسسات المراجعة والرقابة المعنية بأمر هذه المؤسسات ذلك وإلا تعتبر اخلت بأهم مسئولياتها، فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ولها أن تستعين بأهل الإختصاص إذا لم يتوفر لديهم من يتوافر فيهم الخبرة العلمية والعملية.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**رابعاً**: يقع على المؤسسات المالية الإسلامية مسئوليات تجاه أصحابها وأصحاب الحسابات الإستثمارية فيها والمتعاملين معها وكذلك تجاه المجتمع بأسره، وبالتبعية لا تقتصر مسئولية مراقب الحسابات أمام المساهمين، بل تتعدي ذلك وتكون أمام المسلمين جميعاً ومن أهم ما يعنيهم هو مدي التزام المؤسسة المالية الإسلامية بأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية حتى يطمئن هؤلاء إلى ذلك.

**خامساً**: يعتبر تقرير مراقب حسابات المؤسسة المالية شهادة وحكم فى أن واحد كما يتضمن كذلك إرشادات، فهو تقرير متعدد المقاصد ، ولا يجوز أن يغفل فى شهادته وحكمه وإرشادات، فهو تقرير متعدد المقاصد، ولا يجوز أن يغفل فى شهادته وحكمه وإرشاداته الجوانب الشرعية وإلا يعتبر مقصراً.

**سادساً**: إن وازع التزام مراقب حسابات المؤسسة المالية الإسلامية بما عليه من التزامات ومسئوليات ينبع من القيم الإيمانية والمثل الاخلاقية التى يلتزم بها أمام الله سبحانه وتعالي قبل أن تكون أمام البشر، وهذا يتطلب منه الخوف من الله والمساءلة أمامه يوم الحساب.

## أمور يجب أن ترد فى تقرير مراقب حسابات المالية الإسلامية:

فى ضوء ما سبق يجب أن يشير مراقب حسابات المؤسسة المالية الإسلامية فى تقريره بالإضافة إلى المسائل التقليدية الفنية – إلى ما يلي :

- هل توجد هيئة للرقابة الشرعية وكذلك مراقب شرعي دائم للمؤسسة المالية الإسلامية أم لا ؟
- ما هي أوجه التعاون والتنسيق بين المراقب الشرعي ( إن وجد ) وبين مراقبي حسابات المؤسسة المالية الإسلامية.
- ما إذا كان قد اطلع على تقارير المراقب الشرعى الدورية المرسلة إلى إدارة المؤسسة المالية الإسلامية.
- ما إذا كانت إدارة المؤسسة المالية الإسلامية قد إلتزمت ونفذت بما ورد فى تقارير المراقب الشرع وفى حالة عدم التنفيذ ما هى الأسباب .
- ما إذا كان قد إستعان بأهل الاختصاص فى الرقابة الشرعية فى حالة عدم وجود هيئة للرقابة الشرعية ومراقب شرعي دائم أم لا .



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## النتائج العامة للبحث

تناولنا فى هذا البحث بشيء من الإيجاز الإطار العام للرقابة الشرعية فى المؤسسات المالية الإسلامية وموقف مراقب الحسابات منها وتم التركيز عن مدي مسئولية مراقب الحسابات عن الرقابة الشرعية.

**وخلصنا إلى مجموعة من النتائج من أهمها ما يلى :**

١- يقصد بالرقابة الشرعية بأنها متابعة وفحص وتحليل كافة الأعمال والمعاملات والتصرفات والسلوكيات التى يقوم بها الأفراد والجماعات والمؤسسات والوحدات وغيرها للتأكد من أنها تتم وفقاً لقواعد وأحكام الشريعة الإسلامية وبيان المخالفات والأخطاء لتصويبها فوراً وتقديم التقارير المتضمنة النصائح والإرشادات وسبل التطوير فى المستقبل.

٢- يجب أن تتبع هيئة ( مجلس) الرقابة الشرعية فى المؤسسات المالية الإسلامية الجمعية العمومية للمساهمين ومجلس الإدارة حتى نضمن لها الإستقلال فى العمل، وتشكل هيئة الرقابة الشرعية من مجلس يتضمن رئيس وأعضاء ويختار من بينهم المراقب الشرعي الذى يباشر عمليات الرقابة الشرعية بنفسه بمعاونة مجموعة من المعاونين له ويلزم أن يتوافر فيهم مجموعة من المواصفات الشخصية وأن يكونوا على مستوي معين من التأهيل العلمي والعملي.

٣- تتم عملية الرقابة الشرعية فى المؤسسات المالية الإسلامية على ثلاثة مراحل أساسية هى الرقابة السابقة قبل التنفيذ والرقابة المتزامنة والرقابة اللاحقة.

٤- هناك اختلاف أساسية بين الرقابة الشرعية والمراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية، ولكن يلزم أن يكون بينهما تنسيقاً وتكاملاً لاتحاد الغاية وهى المحافظة على المال وتنميته فى ضوء أحكام وقواعد الشريعة الإسلامية.

٥- هناك آراء عديدة حول مسئولية مراقب الحسابات عن النواحي الشرعية، والرأي الأرجح هو أن يكون المراجع مسئولاً عن إبداء رأيه الفني المحايد عن مدي التزام إدارة المؤسسات المالية الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية فى معاملاتها وليس معني هذا أن يبدي المراجع رأيه حول شرعية أو عدم شرعية المعاملات ولكن يتابع مدي التزام إدارة المؤسسة بالأحكام الفتاوى التى تصدرها هيئة الرقابة الشرعية وهل هناك أعمال لم تعرض على الهيئة أم لا ؟

٦- يجب أن يتضمن تقرير مراقب حسابات المؤسسة المالية الإسلامية بجانب الأمور الفنية بعض



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفقرات عن النواحي الشرعية والأداء الاجتماعي لتلك المؤسسات.

٧- يعتبر تقرير مراقب حسابات المؤسسة المالية الإسلامية شهادة وحكم كما يتضمن إرشادات ويعتبر مراقب الحسابات مسئولاً أمام المساهمين وأصحاب الحسابات الاستثمارية والمتعاملين والمجتمع الإسلامي بأسره فيما يرد فى تقريره، كما أن وازع الالتزام بهذه المسئوليات ينبع من القيمة الإيمانية والأخلاقية ومن أهمها الخوف من الله والصدق والأمانة والعزة والنزاهة .

٨- تحتاج مكاتب المحاسبة والمراجعة المعنية بأمر المؤسسات المالية الإسلامية إلى تطوير كفاءة العاملين بها من حيث التأهيل العلمي فى المسائل الشرعية.

## التوصيات الأساسية للبحث

فى ضوء ما أسفر عنه هذا البحث من نتائج والمستقاة من الدراسة النظرية والميدانية، يمكن أن نقدم هذه التوصيات لعلها تكون مرشداً للعمل إلى الأحسن.

**أولاً: إلى مراكز ودور العلم :**

إعادة النظر فيما يُدرس فى مناهج المحاسبة والمراجعة بحيث يتضمن أساسيات محاسبة ومراجعة المؤسسات المالية الإسلامية حتى يمكن تخرج أجيالاً قادرة على العطاء فى المجتمع الإسلامي، وهذا باعتبار أن هذه المؤسسة أصبحت واقعاً وجزءاً من النظام المالي المعاصر.

**ثانياً: إلى الهيئات المنظمات المعنية بالمحاسبة والمراجعة:**

تنظيم دورات تدريبية للعاملين فى مكاتب المحاسبة والمراجعة بالمؤسسات المالية الإسلامية وذلك لرفع كفاءتهم فى هذا المجال المتخصص وحتى يستطيعوا أن يؤدوا دورهم فى خدمة هذه المؤسسات والقيام بمسئولياتهم أمام المجتمع الإسلامي. وكذلك تبنى توسيع نطاق مسئولية مراقب حسابات هذه المؤسسات :

**ثالثاً: إلى مكاتب مراجعة المؤسسات المالية الإسلامية :**

تطوير وتنمية كفاءة المحاسبين والمراجعين المعنيين بمراجعة المؤسسات المالية الإسلامية ولاسيما فيما يتعلق بالجوانب الشرعية.

## قائمة المراجع

(١) بيت التمويل الكويتي " الضوابط الشرعية لمسيرة المصارف الإسلامية " بحث مقدم إلى المؤتمر



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الثالث للمصرف الإسلامي بدبي ، ١٤٠٦ هـ، ١٩٨٥م.

(٢) د. حسين حسين شحاته، " المراجعة والمراقبة بين الفكر الإسلامي والفكر الوضعي " ، مكتبة التقوي ، مدينة نصر ، القاهرة ، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٣ م ، الفصل الخامس.

(٣) د. حسين حسين شحاته و محمد عبد الحكيم زعير ، " المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق" ، نفس الناشر السابق ، ١٤١٠ هـ، ١٩٩٠ م صفحة ٣٦٦ وما بعدها.

– د. حسين حسين شحاته ، " المراجعة والمراقبة بين الفكر الإسلامي والفكر الوضعي " ، مرجع سابق.

(٤)يرجع إلى القوائم المالية المنشورة للمصارف والبنوك الإسلامية الآتية :

- بنك فيصل الإسلامي المصري – بنك دبي الإسلامي.
- بنك التمويل المصري السعودي – بنك التقوي المحدود – البهاما .
- بنك البحرين الإسلامي – مصرف قطر الإسلامي .

(٥) نقاً من د. عبد المنعم، د. محمود عيسي محمد أبو طبل، المراجعة أصولها العلمية والعملية ، دار النهضة العربية، القاهرة ١٩٨٢ ، صفحة ٢٤٠ وما بعدها.

(٦) د. حسين حسين شحاته، أساسيات منهج الرقابة الداخلية الشاملة للمصرف الإسلامي " مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد ٥٩ ، سنة ١٩٨٦ صفحة ٢٤ .

(٧) د. عصام عبد الهادي أبو النصر " المنهج المحاسبي لمعالجة مشكلات تعدد أجهزة الرقابة على المؤسسات المالية الإسلامية، رسالة دكتوراه "كلية التجارة " جامعة الأزهر ١٩٩٤ ، صفحة ٤٦

(٨) د. فكري عبد الحميد عشماوي " الاتجاهات المعاصرة فى المراجعة وتطوير تقرير مراقب الحسابات فى السعودية مجلة الدراسات والبحوث التجارية ، كلية التجارة بنها، السنة السابعة، الدور الأول صفحة ١٥٤ وما بعدها .

(٩) د. إبراهيم الصعيدي " مراجعة حسابات المصارف الإسلامية، محاضرات القيت فى مركز التدريب على أعمال المصرفية، بنك دبي الإسلامي ١٩٨٤/١/٢٢ م.

(10) عبد الناصر محمد سيد درويش ، " دراسة تحليلية لمستويات أعداد تقرير مراقب الحسابات فى المصارف الإسلامية"، رسالة ماجستير ، كلية التجارة بنى سويف ١٤١٥ هـ، ١٩٩٥ م صفحة ١٠٣ وما بعدها.

(11) يرجع إلى القوائم المالية لعينة المصارف الإسلامية المختارة والمذكورة فى مرجع رقم (٤).

(12) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين ، مشروع معيار أهداف المحاسبة، ومفاهيمها ، الصادر فى ١٤١٥ هـ/ ١٩٩٤م.

(13) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ، البحرين .

بيان رقم (١) عن أهداف المحاسبة المالية.

بيان رقم (٢) عن مفاهيم المحاسبة المالية.

بيان رقم (٣) عن معيار العرض والإفصاح العام.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com